

## صحيح ابن خزيمة

2413 - حدثنا بندار حدثنا حماد بن مسعدة عن ابن عجلان عن عياض عن أبي سعيد الخدري  $\gamma$  أن معاوية بن أبي سفيان كان يأمرهم بصدقة رمضان نصف صاع حنطة أو صاع تمر فقال أبو سعيد : لا تعطي إلا ما كنا نعطي على عهد رسول الله  $\square$  A صاعا من تمر أو صاعا من أقط أو صاعا من زبيب أو صاعا من شعير